

عمدة القاري

4519 - ح (دثني محمد) قال أخبرني (ابن عينة) عن (عمرو) عن (ابن عباس) Bهما قال كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز أسواقا في الجاهلية فتأثموا أن يتجروا في المواسم فنزلت ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم (البقرة 198) في مواسم الحج . مطابقتها للترجمة طاهرة ومحمد هو ابن سلام بن الفرغ البيكندي البخاري وابن عينة هو سفيان وعمر وهو ابن دينار والحديث مضى في الحج في باب التجارة أيام الموسم . وعكاظ بضم العين المهملة وتخفيف الكاف وبالطاء المعجمة ومجنة بفتح الميم والجيم وتشديد النون وذو المجاز ضد الحقيقة وهذه كانت أسواقا للعرب قوله فتأثموا أي فخرجوا قوله أن يتجروا أي بأن يتجروا قوله في المواسم جمع موسم وسمي به لأنه معلم مجتمع الناس إليه قوله في مواسم الحج قيل هذا اللفظ عند ابن عباس من القرآن من تنمة الآية والصحيح أنه تفسير منه لمحل ابتغاء الفضل فكأنه قال أي في مواسم الحج .

. - 35

(باب ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس (البقرة 199) .

أي هذا باب فيه ذكر قوله تعالى ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس أي لتكن إفاضتكم من حيث أفاض الناس ولا تكن من المزدلفة وحاصل المعنى أن D أمر الواقف بعرفات أن يدفع إلى المزدلفة ليذكر الله تعالى عند المشعر الحرام وأمره أن يكون وقوفه مع جمهور الناس يصنعون ويقفون بها غير أن قريشا لم يكونوا يخرجون من الحرم فيقفون في طرف الحرم عند أدنى الجبل ويقولون نحن أهل مكة في بلدته وقطان بيته فلا يخرجون منه فيقفون بجمع وسائر الناس بعرفات .

4520 - حدثنا (علي بن عبد الله) حدثنا (محمد بن خازم) حدثنا (هشام) عن أبيه عن (عائشة) Bها كانت قريش ومن دان دينها يقفون بالمزدلفة وكانوا يسمون الحمس وكان سائر العرب يقفون بعرفات فلما جاء الإسلام أمر الله نبيه أن يأتي عرفات ثم يقف بها ثم يفيض منها فذلك قوله تعالى ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس .

مطابقتها هي معنى الترجمة ومحمد بن خازم بالخاء المعجمة وبالزاي أبو معاوية الضير وهشام هو ابن عروة يروي عن أبيه عروة بن الزبير .

قوله ومن دان دينها أي دين قريش قال الخطابي القبائل التي كانت تدين مع قريش هم بنو عامر بن صعصعة وثقيف وخزاعة وكانوا إذا أحرموا لا يتناولون السمن والأقط ولا يدخلون من أبواب بيوتهم وكانوا يسمون الخمس لأنهم تحمسوا في دينهم وتصلبوا والحماسة الشدة قوله ثم

أفيضوا من حيث أفاض الناس ثم سائر العرب غير الحمس وهم قريش ومن كان على دينهم وقيل المراد من الناس آدم عليه السلام وقيل إبراهيم عليه السلام وقرء شاذا من حيث أفاض الناس يعني آدم عليه السلام .

4521 - ح (دثني محمد بن أبي بكر) حدثنا (فضيل بن سليمان) حدثنا (موسى بن عقبة) أخبرني (كريب) عن (ابن عباس) قال تطوف الرجل بالبית ما كان حلالا حتى يهل بالحج فإذا ركب إلى عرفة فمن تيسر له هدية من الإبل أو البقر أو الغنم ما تيسر له من ذلك أي ذلك شاء غير أن لم يتيسر له فعليه ثلاثة أيام في الحج وذلك قبل يوم عرفة فإن كان آخر يوم من الأيام الثلاثة يوم عرفة فلا جناح عليه ثم لينطلق حتى يقف بعرفات من صلاة العصر إلى